

[099/6343] ما حكم من أحدث أثناء طواف الإفاضة وأكمل بعد الوضوء دون أن يعيد الطواف؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل طاف طواف الإفاضة وأحدث في الشوط الثالث ثم توطأ وأعاد من المغرب المكان الذي أحدث منه ولم يرجع إلى الحجر الأسود فهل فعله صحيح؟ لا فعله ما هو بصحيح إذا أحدث الطواف بطل الطواف مثل لا - 00:00:00
إذا أحدث الصلاة تبطل الصلاة يتوضأ ويبدأ من جديد. نعم - 00:00:20